

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٣٥٨ لسنة ٢٠١٣

**وزير الداخلية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

ال الصادر بشأن الجنسية المصرية :

**قرر :**

**مادة ١ -** يُرفض طلب السيد / تامر محمد موسى سليمان أبو جزر (الفلسطيني الجنسية) اكتساب جنسية والدته المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك للدواعي الأمنية .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٢/١٠/٢٠١٣

**وزير الداخلية**

**محمد إبراهيم**